

الحج.. معطياته، أحكامه والروايات المشتركة فيه

وأخرج ابن أبي شيبة في مصدّفه، عن حفص، عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) عن أبيه (عليه السلام)، عن علي بن حسين (عليهما السلام)، عن ابن عباس: أنّ النبي (صلى الله عليه وآله) لم يزل يلبّي حتّى رمى جمرة العقبة، فرماها بسبع حصيّات يكبّر مع كلّ حصة ([759]). وأخرج ابن أبي شيبة أيضاً، عن ابن مسهر، عن يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أمّهم: أنّها رأت النبي (صلى الله عليه وآله) استبطن الوادي، فرمى الجمرة بسبع حصيّات، يكبّر مع كلّ حصة ([760]). 2 - (مصدّف ابن أبي شيبة): وأخرج ابن أبي شيبة أيضاً قال: حدّثنا أبو بكر قال: حدّثنا يزيد بن هارون، عن التيمي، عن أبي مجلز: أنّ جبرئيل (عليه السلام) أعطى إبراهيم (عليه السلام) سبع حصيّات ثمّ انطلق إلى العقبة فعرض له الشيطان فقال له: ارم، قال: فرميا، وكبّرا مع كلّ رمية، حتّى أقبل الشيطان، ثمّ صنع مثل ذلك في الجمرتين الأخرتين ([761]). باب في استحباب الاستكثار من الطواف ما ورد عن طريق أهل البيت (عليهم السلام): (الكافي): روى الشيخ محمد بن يعقوب الكليني بسنده عن أبي علي الأشعري، عن الحسن بن علي الكوفي، عن علي بن مهزيار، عن موسى بن القاسم قال: قلت لأبي جعفر الثاني (عليه السلام): قد أردت أن أطوف عنك وعن أبيك فقل لي: إنّ الأوصياء لا يُطاف عنهم، فقال لي: «بل طف ما أمكنك فإنّه جائز - إلى أن قال - : قلت: وربّما طفت عن أمّك فاطمة (عليها السلام) وربّما لم أطف فقال: «استكثر من هذا فإنّه أفضل ما أنت عامله إن شاء الله» ([762]). ورواه الشيخ الطوسي عن الكليني، بمثله ([763]).